

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٠٣ لسنة ٢٠١٦

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة وتعديلاته ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية وتعديلاته ؛

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٠ بشأن الجامعات التعاونية التعليمية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٠ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء صندوق تطوير

التعليم وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٣٥ لسنة ٢٠١٥ بإنشاء وحدة شهادة

النيل الدولية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩١٨ لسنة ٢٠١٦ بشأن إعادة تنظيم وحدة

شهادة النيل الدولية ؛

وعلى ما عرضته مدير وحدة شهادة النيل الدولية ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة صندوق تطوير التعليم ؛

وتعد موافقة مجلس الوزراء ؛

## قرار:

### ( المادة الأولى )

يستبدل بنص البندين (٨) من المادة الأولى ، (٤) من المادة الثالثة من قرار

رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩١٨ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه النصاب الآتيان :

### المادة الأولى :

٨ - إعداد اللوائح الخاصة بالموارد البشرية للعاملين بالوحدة ومدارس النيل المصرية والتي تتضمن جميع الأحكام التى تنظم شئونهم ، وعلى الأخص التعاقد معهم وتحديد رواتبهم ومكافآتهم وكافة مزاياهم المالية والعينية دون التقييد بالقواعد والنظم الحكومية ، على أن يتم اعتمادها من مجلس إدارة صندوق تطوير التعليم ويصدر بها قرار من رئيس مجلس الوزراء .

### المادة الثالثة :

٤ - اعتماد إجراءات التعاقد مع المعلمين والعاملين والقيادات بمدارس النيل المصرية، والمشاركة فى إجراءات المقابلات الشخصية إذا اقتضت الضرورة، وإعداد المصروفات المدرسية سنوياً وعرضها على مجلس إدارة صندوق تطوير التعليم للاعتماد، واعتماد إجراءات التقدم والقبول بمدارس النيل المصرية، ودراسة نتائج الامتحانات بالمدارس لضمان عدالتها وشفافيتها واتساقها مع المعايير العالمية .

### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢ ذى الحجة سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٤ سبتمبر سنة ٢٠١٦ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل